كُنّاشة: (٢٠)

المُؤلّفات البحرانيّة في فقه آيات الأحكام

إبراهيم عليّ السّفسيف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ.. الحمد للّه ربِّ العالمين. والصَّلاة والسَّلام على نبيِّنا مُحمَّد وأهلِ بيته الطَّاهرين. ﴿رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي، وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي، وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِّن لِّسَانِي، يَفْقَهُوا قَوْلِي﴾.

****

اصطُلِح في علوم القرآن على العلم الّذي يدرس الآيات الخمسمائة -على المشهور- الّتي تتحدّث صراحة عن أحكام فقهيّة عمليّة فرعيّة، كالطّهارة والصّلاة والصّوم والحجّ... بـ(علم أحكام القرآن/علم آيات الأحكام/علم فقه القرآن).

وهذا العلم -كما يقول بدر الدّين الزّركشيّ(ت:٧٩٤هـ)- قسمان:

- أحدهما: ما صرّح به في الأحكام؛ وهو كثير، وسورة البقرة والنّساء والمائدة والأنعام مشتملة على كثير من ذلك.
- الثّاني: ما يُؤخَذ بطريق الاستنباط. ثمّ هو على نوعين، أحدهما: ما يُستنَبط من غير ضميمة إلى آية أخرى. والثّاني: ما يُستنبَط مع ضميمة آية أخرى[١].

[١] انظر: البرهان في علوم القرآن: ٣٣٢-٣٤٣.

وليس من الغريب أنْ تُؤلّف في هذا العلم القرآنيّ الكتب المستقلّة منذ البدايات المبكّرة للتّصنيف والتّأليف في تاريخ الحضارة الإسلاميّة وحتّى عصرنا الرّاهن؛ ذلك لأنّ القرآن الكريم هو المصدر الأوّل لأخذ الأحكام الشّرعيّة.

فكتب فيه -قديمًا- على مستوى الفقه السّنّيّ الشّافعي(ت: ٢٠٤هـ) (أحكام القرآن) والّذي أعاد جمعه أبوبكر البيهقيّ(ت: ٤٥٨هـ) بعد فقدان نسخته الأصل، والجصّاص(ت:٣٧٠هـ) (أحكام القرآن)، وأبوبكر بن العربيّ المالكيّ(ت: ٥٤٣هـ) (أحكام القرآن)، والقرطبيّ(ت:٦٧١هـ) (الجامع أحكام القرآن) أو ما يُعرف بتفسير القرطبيّ، حيث فسّر القرآن كاملًا مع التّركيز على آيات الأحكام.

وعلى مستوى الفقه الجعفريّ -قديمًا- كتب قطب الدّين الرّاونديّ(ت: ٥٧٣هـ) (فقه القرآن)[١]، والمقداد السّيوريّ(ت: ٨٢٦هـ) (كنز العرفان في فقه القرآن)، والمقدّس الأردبيليّ(ت: ٩٩٣هـ) (زبدة البيان في براهين أحكام القرآن).

ولم تكن المدرسة العلميّة البحرانيّة بمنأى عن هذا المجال التأليفيّ قديمًا وحديثًا، حيث أحصيتُ لها ثلاثة كتب، أذكرها وأعرض شيئًا من مقدّمة مؤلّفيها لبيان منهجهم فيها. وهي كالآتي:

- الأوّل: منهاج الهداية في بيان خمسمائة الآية[٢]، للشّيخ أحمد بن عبدالله بن محمّد بن عليّ بن الحسن بن المُتوّج(ت:٨٢٠هـ).

---

[١] بحسب ما استقرأتُ، فإنّ الروانديّ هو أوّل من أطلق مصطلح (فقه القرآن) على علم آيات الأحكام، وعرّفه بقوله: "الفقه الذي ينطق به كتاب الله". انظر: فقه القرآن: ١/٣.

[٢] ورد هذا الكتاب بعدّة عناوين: "النّهاية في تفسير الخمسمائة الآية"، في: فهرستواره دست نوشت ملي إيران (دنا): ١٠/٨٧٢. و"منهاج الهداية في شرح كتاب الأحكام" و"النّهاية في خمسمائة آية الّتي عليها مدار الفقه"، في: رياض العلماء وحياض الفضلاء، للميرزا الأصبهانيّ: ١/٤٤.

وهذا المؤلَّف نَسبته بعض المصادر إلى غيره، ومن ذلك:

- النّهاية في آيات الأحكام، للشّيخ ناصر بن أحمد بن عبدالله بن محمّد بن عليّ بن المُتوّج(بعد:٨٥٠هـ)[١].

- النّهاية في الخمسمائة آية الّتي عليها مدار الفقه، لتلميذ ابن المُتوّج الشّيخ أحمد بن محمّد بن فهد بن إدريس الأحسائيّ(القرن: ٩هـ)[٢].

يقول ابن المُتوّج في مقدّمته:

قد سألني مَن طاعته غنيمة وإسعافه بالمطلوب درجة عالية عظيمة، أنْ أُؤلّف مختصرًا في بيان الآيات القرآنيّة الّتي عليها يدور جمع الأحكام الشّرعيّة.

فأجبتُه مسرعًا إلى ما ندبني إليه، وبادرتُ من فوري إلى الشّروع فيما حثّني عليه، على ما أنا عليه من تشعّبات الأمور، ومُكابدة تقلّبات تصاريف الدّهور.

واعتمدتُ فيه الإيجاز والاختصار، وتحاميت جهدي التّطويل والإكثار، وأودعتُ كلّ آية في بابها، وأقررتُها في مقرّ لا يليق إلّا بها، حاويًا بذلك أسلوب المصنّفات الشّرعيّة في الملّة الإسلاميّة[٣].

- الثّاني: شرح آيات الأحكام(٤ أجزاء)، للشّيخ محمّد صنقور عليّ البحرانيّ.

والّذي يقول في مقدّمته:

---

[١] أعلام الثّقافة الإسلاميّة، للنّويدريّ: ١/١٥٩.

[٢] أعلام هجر من الماضين والمعاصرين، للشّخص: ٣/٥٠٦.

[٣] منهاج الهداية في بيان خمسمائة الآية، تح: محمّد كريم باريك يك: ٤٩-٥١.

هذا كتاب فيه شرح لمعظم آيات الأحكام، والّذي حرصتّ فيه أنْ يكون شرحًا وافيًا دون إسهاب، وأنْ أقتصر فيه على ما يُستفاد من ذات الآيات المباركة، مستعينًا في ذلك على ما ورد في الرّوايات عن أهل البيت(عليهم السّلام)، وما ورد من أسباب النّزول، وما يقتضيه السّياق، وقواعد اللّغة، والبيان، واستعمالات القرآن، والاستعمالات اللّغويّة، وما يقتضيه الجمع العرفيّ بين الآيات. ولم أُغفِل ما أفاده المفسّرون من الفريقين والفقهاء.

وقد اعتمدتُ في تصنيف آيات الأحكام على التّصنيف المتداول لأبواب الفقه، وهو ما اقتضى تجزيء بعض الآيات أو استعراضها في أكثر من باب من أبواب الفقه[1].

- الثّالث: فقه آيات الأحكام، للشّيخ محسن آل عصفور.

والّذي يقول في مقدّمته:

نستعرض في هذا الكتاب (٤٨٧) آية شريفة تتضمّن أحكامًا شرعيّة وتشريعها وتفصيلها وبيانها.

وبما إنّ معرفة الفقه حاجة ضروريّة لجميع المسلمين في عباداتهم وسلوكيّاتهم اليوميّة وكلّ شئون حياتهم، فقد انصبّ اهتمام علماء المسلمين وفقهائهم بالآيات الّتي تخصّ هذا الموضوع.

ولعلّ أهمّ ما يستوقفنا في منحى جميع المصنّفات حول هذه الآيات، هو المنهج الموضوعيّ والنّهج الاستعراضيّ لآيات الأحكام؛ حيث إنّها درجت على التّماشي مع

[1] شرح آيات الأحكام: ١/٦-٧.

الأسلوب التّقليديّ المُعتمِد على تسلْسل كتب الفقه الّتي تبدأ من كتاب الطّهارة ومقدّماته من أحكام المياه وتوابعها، وتنتهي بالقضاء وتوابعه من الحدود والدّيات.

وقد اعتمدتُ في استقاء المادّة العلميّة في بيان فقه الآيات على مجموعة من التّفاسير، أهمّها كتاب (مجمع البيان) لأمين الإسلام الطّبرسيّ(ت٥٤٨هـ)؛ لما يحتلّه من أهميّة خاصّة على مستوى التّراث القرآنيّ العلميّ، مع رعاية الاختصار وإعادة الصّياغة حسب مقتضيات السّياق[١].

- مقترح بحثيّ:

جمع شرح الشّيخ يوسف البحرانيّ(١١٨٦هـ) لآيات الأحكام من كتاب (الحدائق النّاضرة في أحكام العترة الطّاهرة).

الأحد: ٣١ جمادى الآخر ١٤٤٧هـ/ ٢١ ديسمبر ٢٠٢٥م.

[١] فقه آيات الأحكام: ٣-٥.